1229 - أخبرنا أبو القاسم علي بن يعقوب ثنا أبو عبد الملك ثنا سليمان بن سلمة ثنا أحمد بن يونس ثنا أيوب بن مدرك بن العلاء الحنفي عن مكحول عن واثلة بن الأسقع وأنس بن مالك قالا قال النبي صلى ا عليه وسلّم لا تذهب الدنيا حتى يستغني النساء بالنساء والرجال بالرجال والسحاق زنا النساء فيما بينهن .

1230 - أخبرنا أبو القاسم علي بن يعقوب ثنا أبو عبد الملك ثنا سليمان بن سلمة ثنا أحمد بن يونس ثنا أيوب بن مدرك عن مكحول عن واثلة قال قال رسول ا صلى ا عليه وسلّم إذا ماتت المرأة بين الرجال ليس بينها وبينهم محرم تتيمم كما يتيمم صاحب الصعيد .

1231 - أخبرنا أبو القاسم علي بن يعقوب ثنا أبو عبد الملك ثنا سليمان بن سلمة ثنا أحمد بن يونس ثنا أيوب بن مدرك عن مكحول عن واثلة أن النبي صلى ا عليه وسلّم أنكح على ثمن المجن يعني الترس وأنكح على ثنتي عشرة وقية من فضة وهو آخر ما أنكح .

1232 - حدثنا أبو الحسن أحمد بن سليمان ثنا عبد ا بن الحسين المصيصي ثنا محمد بن كثير عن زائدة عن عاصم عن أبي صالح عن أبي هريرة قال كان بين عبد الرحمن بن عوف وبين خالد بن الوليد بعض ما يكون بين الناس فقال رسول ا صلى ا عليه وسلّم دعوا لي أصحابي أو أصيحابي إن أحدكم لو أنفق مثل أحد ذهبا لم يبلغ مد أحدهم ولا نصيفه